المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم ميدلت
دائـرة ميدلت
قيادة احواز جبل العياشي ملوية
الجماعة الترابية لايت ازدك

قرار رقم: 2023/58
بشان فتح باب الترشيح لشغل منصب
مدير المصالح بجماعة ايت ازدك

إن رئيس مجلس جماعة ايت ازدك ،

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم : 008 . 58 .1 الصادر في 04 شعبان 1377 الموافق ل 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه .
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم : 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيد القانون التنظيمي رقم : 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 738 .77 .2 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية كما تم تعديله وتتميمه بالمرسوم رقم :2.80.522 بتاريخ 31 اكتوبر 1980 و المرسوم رقم :2.85.265 بتاريخ لا2 دجنبر 1986 .
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 دي الحجة 1432 الموافق ل 25 نونبر 2011 في شان تعيين رؤساء الاقسام و المصالح بالادارات العمومية .
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418(02 فبراير 1998) باحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات و المقاطعات و الاجور و التعويضات المرتبطة بها.
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية 2522.21 الصادر في 21 ربيع الاول 1443 (28 اكتوبر2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بادارات الجماعات.
- ✓ بناء على دورية وزير الداخلية رقم D 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 و المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- ✓ بناء على قرار رئيس مجلس جماعة ايت ازدك رقم: 2016/100 الصادر بتاريخ: 27 دجنبر 2016 بتنظيم ادارة الجماعة و تحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف عامل اقليم ميدلت.
- ✓ ونظرا لعدم تقدم أي ترشيح للمنصب المذكور والدي تم الاعلان عنه بموجب القرار رقم : 2022/53 بتاريخ 15 مارس 2022 (الاعلان الاول)و القرار رقم :2022/118 بتاريخ 19 دجنبر 2022 (الاعلان الثاني).

يقـــرر مـــا يلـــي :

المادة الأولى : يعلن رئيس المجلس الجماعي لايت ازدك عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب : مدير مصالح الجماعة حسب الجدول المضمن بالملحق رقم (1)المرفق بـهذا القرار.

المادة الثانية : حيث أن الجماعة لم تتلق أي ترشيح لشغل المنصب المذكور ، يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مصالح جماعة ايت ازدك في و جه :

1- جميـــع المـــوظفين المرســـمين و الأعـــوان المتعاقـــدين العـــاملين بمختلـــف إدارات الدولة والجماعات الترابية و الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة و الجماعات الترابية.

المملكة المغربية ★ وزارة الداخلية ★ عمالة ميدلت

2ـ الموظـفون المرسـمون و الأعـوان المتعاقـدون المزاولـون فـي تـاريخ الإعـلان عـن شـغور منصب مدير المصالح ، لمهام مدير مصالح.

المادة الثالثة: تحدد مهام مدير المصالح و الكفاءات المطلوبة حسب ما تنص عليه بطاقة الوظيفة المضمنة بالملحق رقم (2) المرفق بـهذا القرار.

المادة الرابعة: يتـكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يكون مشفوعا بموافقة رئيس الجماعة و رأيه حول كفاءة المرشح (ة).
- سيرة ذاتية معبأة من طرف المرشح (ة) تحمل صورة فتوغرافية حديثة للمرشح (ة) و تتضمن مؤهلات المرشح (ة) و نبذة عن مساره المهني و كذا المهام و الوظائف التي زاولها وفق النموذج المرفق و الذي يمكن سحبه من مصلحة الموارد البشرية.
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المرشح (ة) لتدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.
- نسخ من الشهادات و الدبلومات المحصل عليها من طرف المرشح (ة) مصادق على مطابقتها للأصل.
- نسخة من قرار التسمية في الاطار و الدرجة المطلوبة للمترشح (ة) .
- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله.

المادة الخامسة: تسحب ملفات الترشيح من المصلحة المكلفة بالموارد البشرية بالجماعة ابتداء من تاريخ التأشير على القرار .

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة مقابـل وصـل ، فـي سـت نظـائر (6) مـن كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح، خلال التوقيت الجاري به العمـل بـالإدارات العموميـة، ودلـك ابتـداء من تاريخ التأشير عليه إلى غاية يوم : 11 غشت 2023 على الساعة الرابعة و النصف مساء و هو آخر أجل لقبول ملفات الترشيح.

المادة السابعة: تتولى لجنـة تحدث بقرار لرئيس الجماعة ويؤشر عليه السيد عامل اقليم ميدلت ،عملية انتـقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح و تعلن بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ و مكان إجراء مقابلة الانتـقاء عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة الثامنة بعده.

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم ميدلت في بوابة التشغيل العمومي : **www.emploi-public.ma** و يعلق بمقر الجماعة.

ميدلت في : 26 يونيو 2023

ايت ازدك, في: 30 ماي 2023

تأشيرة السيد عامل إقليم ميدلت

رئيس المجلس

المملكة المغربية وزارة الداخلية عمالة ميدلت

العامل

المصطفى النوحي

رئيس الجماعة

أحمد بوطالب